

## التذكرة

( فصل الإختلاف في العقد ) .

إذا اتفقا على صحة عقد ثم اختلفا في كفيته تحالفا ويكفي كل واحد يمين يجمع نفيا وإثباتا ثم لا ينفسخ بمجرد ذلك بل بالفسخ بعده